



التوحيد والعقيدة فتوى

اليوم: الاثنين
التاريخ: ١٨/٨/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٧/٢/٢٠٢٥ م

(قول: بفضل الله، ثم بفضل فلان) رقم الفتوى (٦٢٦٤)

سائل يقول:

ما حكم من يقول: "بفضل الله، ثم بفضل فلان"، و"عند الله، ثم عندك"؟

الجواب:

يجوز ذلك؛ لأنه جعل ما تسبب له الغير من فضل وإعانة وإجارة بعد فضل الله وإعانتة، ولم يساوي بينهما باستخدام أحرف تقتضي المساواة كقوله: "بفضل الله وفضل فلان"، و"عند الله وعندك"، وقد «أتى يهودي إلى النبي ﷺ فقال: إنكم تُشركون، إنكم تُتددون؛ تقولون: ما شاء الله، وشئت، فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا: ما شاء الله، ثم شئت»، رواه النسائي، وإسناده صحيح.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن عبد الرحمن البعدي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590